

إذا لم ينوي المأموم الائتنام والإمام الإمامة فلا تعتبر صلاتهم جماعة || الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

ذكر ان الشيخ ان رجل دخل المسجد فوجد رجل يصلي فصلى بجواره فظن الرجل الاول انه يريد الائتنام به. ذكر الشيخ ان لكل واحد اجر الصلاة منفردا. اما الامام كونه نوى الامام بغير احد كيف ذلك؟ وهو قد ام الرجل وما علة عدم قبول نية الجماعة والامام للامام المنفرد - [00:00:02](#)

اه اولاه هذا الذي الذي اه صلى بجانبه رجل وهو لم ينوي الائتنام بهذا بهذا المنفرد لا تعتبر له جماعة والامامة نوى نوى نية الامامة بشخص يظن انه يأتّم به وهو لم يأتّم فانه نيته خاطئة في كتب له - [00:00:20](#)

او انه صلى منفردا والداخل الذي صلى بجانبه ايضا له صلاة منفرد ولا تعتبر جماعة ولا يعتبر مأمول اماما لان المأموم لم ينوي الائتنام بهذا الامام بهذا المصلي لوحده. فلا تحسب نيته - [00:00:40](#)

اي لا تحسب نية الامام هنا انها نافعتة او تكون صلاة صلاة جماعة - [00:00:59](#)